عضوية الجمعية الشعبية (الإكليزيا)
في أثينا
خلال القرنين السادس والخامس قبل الميلاد

الباحثة/ رنا زيد الجليفي

ما هي الإكليزيا؟

هي عبارة عن تجمع شعبي للمواطنين في أثينا، يملك هذا التجمع سلطات متنوعة لحكومة المدينة، ويمنح أعضاؤه عدد من الصلاحيات داخل التجمع كحق إبداء الرأي، وحق اقتراح ومناقشة المواضيع التي تطرح في الجلسات، إلى جانب حق التصويت على القرارات التي تعرض في الإكليزيا.[1]

ولو رجعنا للمعنى الاصطلاحي لكلمة الإكليزيا Ecclesia/(Assembly) نجد أن المرادف لها يأتي بمعنى التجمع، وحين نحاول البحث عن تفسير كلمة الإكليزيا في اللغة اليونانية (εκκλησία) نجدها تنقسم إلى قسمين (تعني خارج Ecc=، وتعني الدعوة أو النداء kaleo=)، بمعنى جماعة المدعوين إلى الخارج، أي أن هذا التجمع كان يتم النداء والدعوة لأعضائه من المواطنين لحضوره .[2]

شروط الحصول على حق عضوية الإكليزيا:

كان هنالك عدد من الشروط الواجب توفرها ليحصل المرء على حق العضوية في هذا المجمع، والتي تُختصر في حق المواطنة، فمتى ما كان المرء مواطناً كانت العضوية حقاً من حقوقه .[3]

المواطنة الأثينية:

يذكر دي كولانج في تفسيره لمفهوم المواطنة لدى الإغريق ما يلي:

«إذا أريد تحديد المواطن في الأزمنة العتيقة بأهم خصائصه، وجب القول إنه الرجل الذي يحوز ديانة المدينة، وهو الذي من أجله يقدم الأرخون أو سادن بيت النار القربان كل يوم، والذي له حق الاقتراب من المذابح، والذي يستطيع أن ينفذ إلى داخل السور المقدس حيث تقوم المجامع، والذي يشهد الأعياد، والذي يتبع المواكب، ويختلط في مجامع الأعياد، والذي يجلس على الأكلات المقدسة ليتلقى نصيبه من الأضحية،

لهذا أقسم هذا الرجل يوم قيد في سجل المواطنين أن يمارس عبادة آلهة المدينة وأن يحارب من أجلهم» .[4]

وبناء على ذلك يمكن القول بأن الدين كان الفاصل الأهم بين المواطن الأجنبي، وبالتالي لا يمكن لمواطن في مدينة أن يصبح مواطنا في مدينة أخرى، فلكل مدينة ديانة لا يمكن للمواطن أن يكون جزءا منها في مدينة أخرى [5]، وبالتالي فإن مشاركة المواطن في الطقوس الدينية للمدينة تسمح له في المقابل بالحصول على حقوقه في هذه المدينة حيث يذكر دي كولانج في هذا السياق « ما دام المواطن يستطيع أن يشهد القربان الذي يسبق اجتماع الجمعية الشعبية، فقد كان يستطيع أن يصوت أيضاً، ومادام يستطيع أن يقدم القرابين باسم المدينة، فقد كان يستطيع أن يكون سادناً لبيت النار أو أرخوناً، وما دام متديناً بديانة المدينة فإنه كان يستطيع أن يستنجد بقانونها وأن يقوم بكل شعائر الإجراءات القانونية» .[6]

مفهوم أرسطو للمواطنة:

اختلف فلاسفة اليونان في رسم صورة ما يجب أن يكون عليه المواطن، حيث يرى أرسطو (Aristotle) (٣٨٤-٣٢٢ق.م)[7] أن المرء لا يصبح مواطنا بمجرد كونه واحدا من سكان المدينة، وذلك لاشتراك الأجانب المقيمين في المدينة وعبيدها كذلك في فكرة السكنى في المدينة والاستقرار فيها، كما لا يصبح المرء مواطنا عند امتلاكه حق الادعاء لدى القضاء لأنه قد يملك هذا الحق أيضا من خلال المعاهدات التجارية بين المدن [8]، بل يرى بأن المواطن هو من يستطيع أن يكون حاكما أو قاضيا، كما يرفض ان يكون الصناع وأصحاب الحرف في المدينة من عداد المواطنين، وذلك لحاجة هذه الوظائف إلى تفرغ أصحابها لهذه المناصب الشرفية و هو ما لا يملكه سوى الأرستقراطيين[9]، بل إن المواطن في نظره هو وحده الذي يحمل السلاح، وهو الذي له حق التصويت في الجمعية الشعبية، وهو الذي يتمتع بنصيبه

في الأموال الثابتة، وهو على العموم (الجندي في شبابه، الموظف السياسي والإداري في رجولته، والكاهن في شيخوخته) .[10]

وهنا نرى بأن مفهوم المواطنة الأرسطي كان أكثر تشددا من نظيره المطبق على أرض الواقع، ففي الوقت الذي كانت تُشجع أثينا فيه أبنائها الأحرار على المشاركة السياسية تحت مظلة المواطنة، نجد أن أرسطو كان قد حرم غالبية مواطني أثينا الفعليين من مواطنتهم، وجعلها مقصورة على طبقة الأرستقراطيين في المدينة ممن يملكون الثروة والأصل النبيل.

مسيرة تطور مفهوم المواطنة الأثينية:

"البوليتيا" (Politeia)كلمة يونانية تعني المواطنة، وتعني أيضا الدستور، فالمواطنة هي القاعدة التي استقر فيها الدستور [11]، حيث وجدت العديد من الاختلافات السياسية والقانونية الجوهرية بين مواطني المدينة وبين العبيد والأجانب المقيمين فيها، وذلك لأن المواطنة في أثينا كان تعني الاعتراف بالحقوق للمواطن بمشاركته في الحكم وإدارة شؤون البلاد.

حيث عرف الأثيني خلال القرن السابع ق.م مكانته في المجتمع بالروابط التي تربطه بعائلته وبالأرض التي يعيش عليها، لتشمل المواطنة في عهد الحكم الأرستقراطي كل من كان يمتلك أرضاً [12]، ويستطيع تسليح نفسه للحرب [13]، وبالتالي اقتصرت حقوق المشاركة السياسية على الأرستقراطيين دون غيرهم، ليوسِّع دراكون (Dracon) (٦٥٠-٦٠٠ق.م) [14] بتشريعاته نطاق المواطنة، فتشمل من يستطيع أن يُسلِّح نفسه للحرب وإن لم يمتلك أرضاً .[15]

أما في القرن السادس ق.م أصبح للمواطنين في أثينا للأثينيين بعض الحقوق السياسية والقانونية، التي أصبحت أكثر تطوراً من خلال قوانين سولون (Solon) (٦٣٠-٥٦٠ق.م) [16] التي كانت أكثر وعياً بمفهوم المواطنة وحق المواطنين في

المشاركة السياسية، والتي أعطت للمواطن الحق في ذلك حتى ولو كانت لديه مشكلات بسبب الديون، كما أصبح له الحق أمام المحاكم في الاستئناف، وقد اعتبر سولون أن المواطنين الأثينيين هم العائلات الحرّة التي تعيش في أتيكا وتشترك في عبادة آلهة أثينا، فأصبح بذلك لطبقة المعدمين (Thetes) ممن لا يملكون أرضاً للزراعة، ولا مالاً لممارسة التجارة، أو الصناعة، حق المشاركة في حضور اجتماعات الجمعية الشعبية.[17]

ليأتي عصر كليستينيس(Cleisthenes) (٥٦٥-٤٩٣ق.م) [18] من بعده أكثر قبولاً لمفهوم المواطنة الأثينية، وذلك حين اقرّ كليستينيس تسجيل كل أثيني في سجلات الديموس ([19](Demos، على أن يكون من أب أثيني، في حين لم تكن المواطنة للأم أمراً ضرورياً .[20]

وفي القرن الخامس قبل الميلاد حدث تغيير في مفهوم المواطنة على يد الزعيم الشهير بركلي) (pericles)٤٩٥-٤٢٩ق.م) [21]الذي جعل من حق كل أثيني أن يكون مواطنا مادام من أب وأم أثينيين، وبذلك كان لابد أن يتزوج المواطن الأثيني من امرأة أثينية، ولدت من أب أثيني، حتى يتسنى لأطفاله أن يكونوا مواطنين .[22]

أما في نهاية القرن الخامس ق.م وتحديدا في ٢/٤٠٣ ق.م تم التصديق على مرسوم يُنسب إلى نيكومنيس (Nicomenes)، لإعادة تطبيق قانون بركليس للمواطنة الذي اعتمد الحسب من ناحية الأم أيضا كأساس لحق المواطنة[23]، بشرط ألا يُطبق هذا المرسوم ضد الأشخاص الذين ولدوا قبل عام ٤٠٣ ق.م، بل يطبق على من ولد بعد ذلك .[24]

أهم المؤثرات في مفهوم المواطنة:

تأثر مفهوم المواطنة في أثينا بمتغيرات كثيرة، تبعاً لظروف داخلية وخارجية مرت بها أثينا، حيث يعترف أرسطو أن مسألة تحديد من هو المواطن هي مسألة

نسبية، وأنها مرتبطة بطبيعة نظام الحكم في الدولة، فالشخص الذي يعتبر مواطنا في فترة الحكم الديمقراطي، قد يحرم لاعتبارات عدة أن يكون مواطنا في فترة الحكم الأرستقراطي، وذلك مع عدم المساس طبعا بالثوابت المتعارف عليها في أن النساء والأطفال والأجانب المقيمين والعبيد لا يعدون بأي حال من بين المواطنين [25]،كما وأن حقوق المواطنة وواجباتها كانت تختلف كذلك تبعاً للنظام الطبقي، فحتى لو أعتبر كل أبناء المدينة من مواطنيها فإن التفاوت الطبقي قد يسمح للبعض بحقوق لا يُسمح بها لغيرهم من الطبقات الأدنى .[26]

كانت الظروف الخارجية من مواجهات وحروب ألمت بأثينا، في فترات مختلفة، قد دفعت بعض الحكام إلى القيام بتعديلات لبعض التشريعات، وإيجاد بعض الحقوق السياسية، والاجتماعية، وتحسين الأحوال الاقتصادية للشعب في أوقات الحرب، ويرجع ذلك إلى حاجتهم إلى دعم هذه الحشود الجماهيرية، ولكنهم وبعد زوال هذه الأخطار عادوا ليتملصوا منها .[27]

كما كان هناك رابط بين عدد السكان وبين حقوق المواطنة التي كانت تمنحها الدولة الأثينية وكانت القوانين التي تُصاغ في هذا الشأن تُحاول توسيع مظلة المواطنة فيها وتضييقها وفقاً لمقتضيات الواقع وظروف الدولة، ويمكن القول بأن حوالي ١٠% من مجموع سكان أثينا كانوا مواطنين يتمتعون بحقوق المواطنة، وقد اختلفت هذه النسبة حسب طبيعة نظام الحكم القائم في المدينة، ومدى تحرر النظام واتساع مفهوم المواطنة في المدينة .[28]

حقوق المواطن وواجباته:

الحقوق:

كان الحصول على حق المواطنة في المدينة يفرض لهذا المواطن عددا من الحقوق، من أهمها أن يملك هذا المواطن حق امتلاك أرض في أتيكا بينما لم يكن

ذلك متاحا لغيره [29]، كما كان من حق أبنائه من زوجة أثينية شرعية أن يتوارثوا هذه الأرض من بعده، وقد منح سولون للأبناء غير الشرعيين هذا الحق في حال عدم وجود أبناء شرعيين [30]، كما يحصل أبناء المواطن من زوجة شرعية أثينية على المواطنة فيما يعد أبناءه من زوجة أجنبية عبيداً، فلا يحصلون على حق المواطنة [31]، والأهم من ذلك أنه كان لهذا المواطن حق المشاركة في الجمعية الشعبية بالتصويت، والمناقشة، وإبداء الرأي [32]، وكذلك الترشح لجميع المناصب العامة، سواء كانت ولايتها عن طريق الانتخاب أو الاقتراع .[33]

الواجبات:

وكما أوجبت المواطنة للمواطن حقوقاً فقد قضت عليه واجبات، فقد كان من أهم الواجبات المفروضة على المواطن في أثينا أن يكون مدافعا عنها ذائدا عن حماها، فقد كان الخدمة العسكرية مفروضة على المواطن الأثيني طوال حياته، كما أن الثروة التي يمتلكها هذا المواطن تصبح تحت تصرف الدولة إذا ما كانت بحاجة إليها، حتى أنه كان من حق حكومة المدينة أن تأمر نسائها بتسليمها جواهرهن .[34]

شروط المواطنة الأثينية:

وتبعا لمسيرة المواطنة الأثينية عبر الأنظمة السياسية المختلفة، يمكننا استخلاص أهم شروط الحصول على المواطنة في أثينا بما يلي:

الذكورة:

كانت الذكورة من أهم الشروط الواجب توفرها للحصول على المواطنة، فلم يكن للنساء حق في المشاركة السياسية بالرغم من أنها شاركت في بعض الوظائف، ولكن فقط تلك الوظائف التي كان لها طابع ديني، أما بقية الوظائف الإدارية والسياسية فلم يكن لها حق في المشاركة فيها، وعلى الرغم من ذلك لا يمكن القول بأن المرأة الأثينية لم تكن مواطنة، بل كانت مواطنة بمعنى مختلف عن مواطنة الرجل في المجتمع الأثيني والتي تشير إلى الحقوق السياسية بشكل خاص .[35]

شرط الحرية:

وبالطبع كانت الحرية شرطاً أساسياً في حصول المرء على حق المواطنة، فلم يكن للعبيد أي حق في المشاركة السياسية، بل كان يتم استغلالهم في تولي العديد من الأعمال في المدينة، حتى يكون لأسيادهم حيزاً من الوقت للمشاركة في الجمعية الشعبية، والمناصب السياسية الأخرى .[36]

العمر:

كان من أهم الشروط الواجب توفرها أن يكون المرء قد بلغ السن القانونية وهي سن الثامنة عشر، بحيث يتم إلحاقه أولاً بالتدريب العسكري، ليمارس بعد الانتهاء من التدريب الذي قد يستغرق عامًا أو عامين، حقوقه كمواطن أثيني، وبذلك يصبح لديه الوعي الكافي بحقوقه وواجباته في المجتمع .[37]

أداء الخدمة العسكرية:

كان وصول الذكر الأثيني إلى سن الثامنة عشر يعد إيذاناً له بوجوب الخدمة العسكرية، ليصبح على استعداد كامل للدفاع عن وطنه، وليؤذن له بعد انتهاء خدمته المقدرة بعامين، المشاركة في الجمعية الشعبية والحصول على حقوقه المدنية .[38]

شرط الولادة والحسب:

كان من أهم الأمور المتعارف عليها أن يكون المواطن مولوداً في أثينا، وأن يكون والداه أثينيين، وقد تعرض هذا الشرط لعدد من التغيرات فمن العصر الملكي وحتى العصر الديمقراطي، أي حتى عصر كليسثينيس كان هذا الشرط متعارفاً عليه كأمر أساسي للمواطنة ولكن حين أعاد كليسثينيس تنظيم الأحياء، انضم إلى نطاق المواطنة أفراد لم يكن يتوفر بهم هذا الشرط، ممن كان أحد والديهم غير أثيني [39]، ليعود هذا الشرط في عهد بركليس ويتم إقراره .[40]

ويمكن ملاحظة كثرة قضايا الطعن في المواطنة في تلك الفترة عن طريق الادعاء على بعض الأشخاص، بكونهم غير مواطنين، بسبب عدم أثينية أحد الوالدين، وقد استخدمت هذه القضايا في الحقيقة تجاه بعض السياسيين البارزين بدافع المنافسة للإيقاع بهم وحرمانهم من حقوقهم كمواطنين .[41]

شرط امتلاك الأراضي:

كان من أهم الشروط الأساسية للحصول على المواطنة أن يمتلك المرء أرضاً في أتيكا، وقد كان هذا متاحاً في أول الأمر، ذلك أن الأراضي كانت موزعة على المواطنين الأثينيين، حيث كانت الزراعة هي المصدر الأساسي للعيش [42]، ولكن تغير الظروف وزيادة أعداد السكان، بالإضافة إلى بعض أنظمة الوراثة، التي كانت تمنح الميراث للولد الأكبر بينما تحرم أخوته من ذلك [43]، إلى جانب القانون الذي يجبر المرأة الوحيدة التي ترث من والدها، بالزواج بأقرب أقرباء والدها ليكون ميراثها ملكاً له [44]، بالإضافة إلى قلة الموارد التي جعلت أصحاب الأراضي الصغيرة يتحولون عن طريق القروض إلى عبيد في تلك الأراضي لا مالكين لها، أدت إلى انحسار ملكية الأراضي على ثلة قليلة من الناس وهم الأرستقراطيون الذين انفردوا بالحكم .[45]

ولكن بمرور الزمن وبعد تشريعات دراكون، اتسع نطاق المواطنة ليصبح هذا الشرط ثانوياً [46]، كما قام سولون من بعده بإلغاء قوانين الميراث وألغى الرهن وأعاد الأراضي إلى أصحابها، كما أعاد تقسيم طبقات المجتمع وفق مدخولها، مما أدى إلى إلغاء هذه الشرط .[47]

شرط التسليح والمشاركة في العمل العسكري:

كان شرط أداء الخدمة العسكرية كما أسلفنا شرطاً أساسياً للحصول على المواطنة، كما كان على كل مواطن تسليح نفسه بالعتاد المناسب، ولكن كما ذكرنا

سابقاً من ظروف أدت إلى تركز الأراضي في يد ثلة قليلة من الناس، الأمر الذي أدى بالتالي إلى حرمان العديد من المواطنين من حقهم في المواطنة حيث لم يكن في استطاعة أحد تسليح نفسه سوى الأرستقراطيين، حتى جاءت تشريعات دراكون، والتي أعطت حق المواطنة لمن كان يقدر فقط على تسليح نفسه بالعتاد [48]، حتى ولو لم يمتلك أرضًا، وذلك لأن شرط الدفاع عن المدينة كان شرطاً مهماً وأساسياً ليكون المرء مواطناً فيها، فضم نطاق المواطنة، مواطنين من طبقة التجار الذين لم يملكوا أراض، ولكنهم كانوا قادرين على تسليح أنفسهم، حتى أتت تشريعات سولون لتضم جميع المواطنين دون قيد مالي، وليكون أصحاب الطبقات الدنيا مواطنين، شريطة ممارستهم للعمل العسكري كجنود وبحارة .[49]

ونرى بأن هذا الشرط ربما يكون هو السبب الرئيسي في عدم حصول المرأة على حق المشاركة السياسية كونها لم تكن تشارك في هذا الجانب، في حين حصل بعض الأجانب الذين كانوا مستبعدين كذلك على حق المواطنة كمكافأة لهم نظير مساهماتهم في الجانب العسكري، كتجهيز السفن الحربية على نفقتهم في فترات الاضطرابات والحروب التي مرت بها أثينا .[50]

شرط الصحة البدنية والعقلية:

لم يكن يُسمح في حقيقة الأمر لغير الأصحاء، كالمجانين أو الذين يعانون من عاهات مستديمة بالمشاركة السياسية في المدينة، وذلك لكونهم أولا غير قادرين على تأدية الخدمة العسكرية تجاه المدينة، وثانيا لكونهم غير قادرين على ممارسة أدوراهم السياسية كموظفين في الدولة، أو كأعضاء مشاركين في الإكليزيا، كما كان يحتقر فلاسفة الحضارة الإغريقية المعاقين، ويرونهم عبئاً على المجتمع حيث يرى أفلاطون (plato) (٤٢٧-٣٤٧ ق.م)[51] (بأن المعاقين ضرر بالدولة، ووجودهم يعيق قيام الدولة بوظيفتها، والسماح لهم بالتناسل يؤدي إلى إضعاف الدولة)، كما كان سقراط

(Socrates) ٤٦٩-٣٩٩ق.م [52] يرى (بأن قيمة كل شيء تُقدر بصلاحيته لأداء وظيفته على الشكل الأكمل)، كما رفع أفلاطون شعار (العقل السليم في الجسم السليم)، وكان يريد لجمهوريته أن تقوم على أرستقراطية العقل وصحة الجسم، ولذلك فقد دعا إلى نفيهم خارج الدولة، وعدم السماح لهم بدخولها، حيث لا يبقى في الدولة سوى الأذكياء والقادرين على الإنتاج أو الدفاع أو الحكم .[53]

العقاب بالحرمان من المواطنة:

كانت المدن القديمة تعاقب على معظم الأخطاء التي يقوم بها أفرادها نحوها بنزع صفة المواطنة، ليحرم هذا الفرد بالتالي من جميع المميزات المنطوية على حصوله على حق المواطنة، وقد كان ذلك قائما في أثينا من خلال عقوبة النفي من المدينة ليتم حرمان المواطن من حق المواطنة، ويفقد بذلك جميع حقوقه المدنية، بدءا بحرمانه من حق المشاركة السياسية في الجمعية الشعبية، وحق الترشح لجميع المناصب في الدولة، و بالإضافة إلى ذلك فإن المواطن الذي يحرم من مواطنته يتم حرمانه بالتالي من حق المشاركة الدينية، كما لا يحق لك المثول أمام محكمة المدينة كشاهد، كما لا يكون له حق في تسجيل أي عقد من أي نوع، حيث يصدر منطوق الحكم بالنفي لأحد مواطني أثينا كالتالي « إن هذا المواطن المنفي لن يدخل في أي قدس من أقداس المدينة، ولن يكون له الحق في لبس تاج من الزهور في الأيام التي يضع فيها المواطنون تيجاناً، ولن يضع قدمه في النطاق الذي خطه ماء النثار، ودم الأضحية في الساحة العامة للمدينة ((Agora، إن آلهة المدينة لم تعد موجودة بالنسبة له»، .[54]

إذاً فقد كان هنالك عدد من الأمور التي قد تتسبب في حرمان الشخص من مواطنته حتى وإن توافرت به جميع الشروط المذكورة سلفًا، فلم يكن من حق الفرد الأثيني المتهم بجريمة كالقتل، أن يكون مواطنا، كما حدث حين أعلن سولون السماح للمتهمين بجرائم أدت إلى نفيهم بالعودة على أثينا، و إعادة حقوقهم السياسية ما عدا

أولئك الذين اتهموا بجرائم قتل [55]،كما يدرج سولون كذلك حالة خاصة يحرم فيها المواطن من مواطنته، وذلك عند ظهور طغاة متفردين بالحكم، فإنه يجب على المرء أن يكون في أحد الجانبين المتخالفين، وإلا سيكون عقابه الحرمان من المواطنة.[56]

كما حرم من المواطنة أولئك الذي كانوا ذوو سمعة سيئة، كمن يتخذون الخليلات من غير عبيدهم أو من يقدمون الخدمات الجنسية من المواطنين [57]، ومن هنا نرى القسوة التي كانت توقعها المدينة كعقوبة على افرادها بحرمانهم من حق المواطنة في المدينة.

الفئات المستبعدة من المشاركة في الجمعية الشعبية في أثينا:

وتبعاً لهذه الشروط يمكننا أن نلاحظ أن هنالك فئات تم استبعادها تماماً من المشاركة السياسية وإن توافرت فيهم بعض الشروط المذكورة آنفاً:

أ) الأطفال الأثينيون:

كان الطفل الأثيني يتمتع برعاية الحكومة الأثينية كونها ترى فيه مستقبلاً لمدينتها، وقائداً يذود عن حماها فكانت الأسرة تتولى رعاية الطفل الأثيني منذ مولده، وتحديداً إذا كان ذكراً، وحين يصل إلى سن معينة تتولى الحكومة تعليمه عقلياً وبدنياً، حيث يتم تعليم الفتيان القراءة والكتابة، بالإضافة إلى الغناء والعزف على الآلة الموسيقية، كما ركز الأثينيون على تطوير مهارات أبنائهم البدنية اللازمة للخدمة العسكرية، وللمشاركة في الألعاب و المهرجانات الشعبية في بلاد اليونان [58]، كما يتابع الأغنياء من الطلبة تعليمهم من خلال الدراسة مع المعلمين المشهورين كأرسطو وأفلاطون [59]، أما فيما يخص الفتيات فيتم تعليمهن القراءة والكتابة والقيام بالعمليات الحسابية البسيطة ليتمكن من إدارة الأسرة .[60]

ولا يتم منح المواطنة لأحدهم حتى يتم سن الثامنة عشر ليصبح في سن يخوله استيعاب أدواره في المجتمع الأثيني [61]، وفي هذا السن يتم إلحاقه بالدورة التدريبية

العسكرية التي قد تستمر عادة لمدة عام أو عامين، ليتمكن بعد ذلك من ممارسة الحقوق التي توهب له بمجرد دخوله نطاق المواطنة الأثينية، المتمثلة في حق المشاركة السياسية، بأن يكون عضوا في الجمعية الشعبية للمدينة، كما يتاح له حق تولي المناصب في الأجهزة الإدارية الخاصة بالدولة .[62]

ب) النساء الأثينيات:

لم يكن من حق المرأة الأثينية الحصول على أي حقوق سياسية في المدينة، فلم يكن من حقها التصويت أو الحديث في الجمعية الشعبية، كما لم يكن لها حق حضور اجتماعاتها، علاوة على ذلك لم تكن تستطيع تولي المناصب الإدارية أو التنفيذية داخل تنظيم المدينة الدولة بما في ذلك نظام المحلفين في المحاكم العامة [63]، ويتم ربط ذلك بعدم قدرة المرأة على المشاركة العسكرية ، فلم تكن المرأة في أثينا بأي حال من الأحوال تملك أي دور عسكري يختص بالدفاع عن المدينة ، وهو الأمر الذي اختص به الرجال الأثينيون و الذي منحوا بناء عليه ميزة وحق المشاركة السياسية في المجتمع الأثيني.

وحقيقة فإن مدينة أثينا لم تختلف عن غيرها من المدن الدول اليونانية الأخرى التي شاركتها في استبعاد المرأة من المشاركة في الحياة السياسية[64] ،ولكن على الرغم من استبعاد المرأة من المشاركة السياسية إلا أننا لا يمكن أن نساوي بين الحقوق التي كانت متاحة لها كمواطنة أثينية بغيرها من الفئات التي استبعدت من المشاركة السياسية كالأجانب والعبيد .[65]

جـ) الأجانب المقيمون:

ميزت الشرائع القديمة بين مواطني الدولة، والأجانب المقيمين فيها والذين لا ينتمون بأنسابهم إلى الجماعة، فاعتبرت كل مدينة أو دولة قانونها وديانتها قاصرة

على مواطنيها وحدهم ولا يمكن أن تمتد لتشمل الأجنبي المقيم بها مهما طالت مدة إقامته، كما قصرت الشرائع القديمة حمايتها على مواطنيها فقط دون الأجانب .[66]

الأجانب في أثينا:

كانت طبقة الأجانب في أثينا تضم جميع الذين لم يولدوا (لاهم ولا آباؤهم) في أثينا، ومع كونهم أحراراً إلا أنهم لم يكن لهم حق الاشتراك في الحياة السياسية، التي كانت قاصرة على المواطنين، كما تظل صفة الأجنبي لصيقة بالفرد وبذريته من بعده، حتى وإن عاش الأسلاف في أثينا لقرون .[67]

وقد فصلت الديانة في أثينا في المواطن والأجنبي، فلا يسمح للأجنبي بممارسة طقوس المدينة الدينية، كما يحرم عليه دخول معابد، كما عد حضوره لاحتفالات المدينة الدينية جريمة قد يعاقب عليها بالموت، وبالتالي فإن الأجنبي لا يدين بديانة المدينة، أو يتبع تعاليمها .[68]

وبناء على ما تقدم فإن استبعاد الأجنبي من المشاركة في العبادة والمشاركة السياسية، تجعله تبعا لذلك مستبعداً كذلك من النظام القانوني للمجتمع السياسي الذي لا ينتمي إليه، كما يحرم من جميع الحقوق التي كفلها هذا النظام القانوني لأعضائه.

د) العبيد:

لعبت طبقة الأرقاء دوراً كبيراً في البنيان الاجتماعي والاقتصادي للحضارات القديمة، فقد كانت تشكل الطبقة الدنيا للمجتمعات القديمة، ويقع على عاتقها العبء الأكبر من الواجبات الاجتماعية دون أن تتمتع بأية حقوق أو امتيازات في مقابل ذلك، ويرجع الانحدار الاجتماعي لطبقة الأرقاء إلى أصل نشأة نظام الرق ذاته في بلاد اليونان فالرقيق في الأصل أسير حرب مهزوم، استبقاه المنتصر كخادم له بدلاً من قتله، أو مدين مفلس استرقه الدائن للعمل لديه وفاء لدينه .[69]

الوضع الاجتماعي والقانوني للعبيد:

كان الفرق في القانون الأثيني بين العبد والحر واضحاً، ولكن في الممارسة الاجتماعية كان الوضع مختلفا، وغالباً ما يكون من المستحيل معرفة ما إذا كان الفرد حراً أو عبداً[70]، فهنالك العديد من الأمثلة على مواطنين تعرضوا للاتهام للاشتباه بكونهم عبيداً أو أبناء لعبيد ، فحين امتدت امتيازات المواطنة في أثينا إلى الطبقات الدنيا من الفلاحين والحرفيين وأصحاب المحال التجارية، وهي المهن التي مارسها العبيد والأحرار على حد سواء أدى ذلك إلى استحالة تمييز وضع الشخص حراً كان أم عبداً بناء على المهنة التي يعمل بها، أو الظروف المعيشية التي يعيش فيها وهو أمر أدى إلى استفادة العديد من العبيد من هذا الطمس للهويات، في الهروب وتجنب سوء المعاملة، وخلق ظروف أفضل لأنفسهم .[71]

من الناحية القانونية عد الرقيق في بلاد الإغريق مجرد شيء مثل غيره من الأشياء المملوكة للسيد وله أن يتصرف فيه بكافة أنواع التصرفات المادية أو القانونية، فله أن يبيعه أو يرهنه وأن يؤجر خدماته للغير إذا لم يكن في حاجة إليه، كما لم يملك العبيد الحق في اللجوء إلى القضاء سواء كان مدعيا أو مدعى عليه، ولا تقبل شهادته إلا في جرائم القتل، بشرط أن تكون قد انتزعت منه عن طريق التعذيب، وعلى العكس من ذلك، كان التعذيب القضائي غير مسموح به للأحرار إلا في ظروف خاصة جداً والتي تشمل تدنيس المقدسات الدينية وخيانة الدولة .[72]

وقد وضع الأثينيون العديد من القوانين الخاصة بهذه الفئة، والتي شملت قوانين ضد التعرض للاعتداء، إلا إذا كان من قبل أسيادهم، وقوانين أخرى تسمح لهم باللجوء إلى المعابد، وقوانين تسمح بنقل ملكية العبد من ملكية سيد سيئ إلى مواطن آخر إذا أحضره إلى المحكمة، كما تعامل جريمة قتل العبد بنفس الطريقة التي يعامل بها قتل المواطن حيث يعاقب القاتل بالإعدام .[73]

كما كان للمواطنين الأثينيين فقط الحق في أن تكون لهم ملكيات خاصة في المدينة، فيما ينفي القانون هذا الحق نفيا قاطعا على العبيد، كما حرم العبيد من المشاركة في الأنشطة التي تحمل الهوية الإغريقية، كالمشاركة في أنشطة الجمباز، ويمكن القول بأن الفروقات كانت تبدو أكثر وضوحاً عند الحديث عن المواطن والعبد أكثر منها عن العبد والحر .[74]

إعتاق العبيد:

يتم العتق في بلاد الإغريق أما بقوة القانون، كما في حالة الأسير الذي يعود إلى وطنه ليسترد بذلك حريته، كما يمكن للعبد أن يحصل على حريته بناء على قرار يصدر من الجمعية الشعبية، كمكافأة له على خدمات قام بتأديتها إلى المدينة كنوع من العرفان بالجميل [75]، وفي حالات أخرى كان يتم عتق العبد بإرادة سيده، فكان ذلك يتم في بعض الأحيان بمقابل يؤديه العبد إلى سيده، أو عن طريق تعهد الغير لهذا السيد بقيام العبد بدفع ثمن حريته على شكل أقساط يتم الاتفاق عليها، و في حالات عدة كان بعض الأسياد يقومون بعتق عبيدهم بلا مقابل كمكافأة لهم على خدماتهم تجاه أسيادهم .[76]

ومن الجدير بالذكر أن العبد المعتق الذي يكتسب صفة الحرية لم يكن يكتسب صفة المواطن بل كان يعد في حكم الأجنبي ويخضع لنفس الواجبات [77]، كما يدين لسيده بواجب الاحترام ويلتزم تجاهه ببعض الواجبات التي حددها القانون، والتي يعد الإخلال بها عقوبة قد تؤدي به إلى العودة إلى الرق مرة ثانية .[78]

الهوامش

(1) S.C. Todd, « A Glossary of Athenian Legal Terms », Selections by Michael de Brauw, Demos, edition of March 16, 2003, accessed October 24, 2016,
http://www.stoa.org/projects/demos/article_law_glossary?page=25&greekEncoding .

(2) Ben Williams, « What is the Ecclesia? », The Lawful Path, accessed February 27,2016, http://www.lawfulpath.com/ref/ecclesia/ecclesia1of3.shtml.

(3)أرسطو، السياسات، ترجمة: الأب أوغسطينس بربارة البولسي (بيروت: اللجنة الدولية لترجمة الروائع الإنسانية، ١٩٥٧م) ١١٧-١١٨.

(4) فوستيل دي كولانج، المدينة العتيقة، ترجمة: عباس بيومي بك، مراجعة: عبدالحميد الدواخلي، تقديم: منيرة كروان (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٧م)،٢٦٤.

(5)أرسطو، السياسات،.109

(6) دي كولانج، المدينة العتيقة، .266

(7) أرسطو أو أرسطوطاليس: هو فيلسوف يوناني، كان تلميذاً لأفلاطون ومعلماً للإسكندر الأكبر، وواحد من عظماء المفكرين، تناولت كتاباته العديد من المجالات كالشعر والمسرح والمنطق والبلاغة والسياسة والأخلاقيات، من أشهر مؤلفاته في المجال السياسي كتابي السياسات ودستور الأثينيين. أرسطو، السياسات،.26-1

(8) أرسطو، السياسات، .116-115

(9) حمدي مهران، المواطنة والمواطن في الفكر السياسي (الإسكندرية: دار الوفاء، ٢٠١٢م)،١٥٥.

(10) زيدان عبدالباقي، «التفرقة العنصرية: قديماً وحديثاً»، مجلة كلية العلوم الاجتماعية – جامعة الإمام محمد بن سعود ع.٤ (١٩٨٠م): ١٨٩، https://search.mandumah.com/Record/152704 .

(11) جان توشار، الأسس النظرية والفلسفية للأنظمة السياسية والقانونية منذ زمن الإغريق وحتى القرن العشرين، ترجمة: على مقلد (بيروت: دار الاستقلال للثقافة والعلوم القانونية، ٢٠٠١م)،٢٠.

(12) محمد كامل العياد، تاريخ اليونان، ط٣ (دمشق: دار الفكر،١٩٨٠م)، ١٢٢.

(13)مصطفى العبادي، «ديمقراطية الأثينيين»، مجلة عالم الفكر ٢٢، ع. ٢(١٩٩٣م)، ٦٠.

(14)دراكون: مشرع أثيني، قام الأثينيون بتفويضه صلاحية وضع قوانين تضبط إيقاع المجتمع وتردع الخارجين على القانون، ليقوم بإصدار مجموعة من القوانين الرادعة والقاسية والتي جعلت من عقوبة الإعدام عقابا لأي خروج أو انتهاك للقانون حتى لقد قيل على سبيل المبالغة إنها كتبت بالدم. محمد السيد عبدالغني، «السياسة الأثينية في القرن الخامس ق.م بين الازدهار والانكسار»، مجلة عالم الفكر ٣٨، ع.٢ (٢٠٠٩م):١٣٧.

(15) سيد أحمد الناصري، الإغريق، ط٢ (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٧٦م)،١٩٦.

(16) مشرع ورجل دولة أثيني، وهو أحد الحكماء السبعة المذكورين من قبل أفلاطون، كما أنه واحد من أبرز الساسة والشعراء الذين أنجبتهم أثينا، تم انتخابه أرخونا في أثينا في عام ٥٩٤ق.م، على أن يمنح سلطة مطلقة لإخماد نار حرب الطبقات، ووضع دستور جديد للبلاد، وإعادة الاستقرار إلى الدولة.

Edmund Wright, *A Dictionary of World History* (New York: Oxford University press, 2006),594, and P. B. Manville, The Origins of Citizenship in Ancient Athens, (New Jersey: Princeton University Press,1997), 125.

(17) عماد محمد الكاشف، «تطور الفكر السياسي في أثينا وإسبرطة من ٦٥٠-٣٣٤ ق.م»، (رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة حلوان، ٢٠١٣م)، ١٢٠.

(18) كليستينيس: زعيم ومصلح أثيني، ولد لعائلة أرستقراطية، يعود له الفضل في إصلاح الدستور الأثيني، ولذا فقد أشار إليه المؤرخون بـ أبو الديمقراطية الأثينية، حيث عملت إصلاحاته على زيادة فعالية دور الشعب في السياسة الأثينية من خلال تقوية صلاحيات وأدوار الجمعية الشعبية، مما حد من سيطرة الأرستقراطيين على السياسة الأثينية.

عبدالغني، «السياسة الأثينية في القرن الخامس ق.م بين الازدهار والانكسار»، ٧١-٧٣.

(19) الديموس: تكوين سكاني يشار به إلى مواطني أثينا، حيث نظم سكان أثينا في عهد كليستينيس إلى ديمات حسب ظروف سكنى أفرادها والتي يمكن تشبيهها بالدوائر الانتخابية، وقد استخدمت سجلات الديموس خلال منتصف القرن الخامس ق.م لتسجيل أسماء المواطنين لينتمي كل مواطن إلى الديم الذي يسكنه.

Amy C. Smith, « Athenian Political Art from the Fifth and Fourth Centuries BCE: Images of Political Personifications » Demos, edition of

January 18, accessed October 24, 2016, http://www.stoa.org/projects/demos/article_personifications?page=8&greekEncoding,

العبادي، «ديمقراطية الأثينيين«،.73

(20) الكاشف، «تطور الفكر السياسي في أثينا وإسبرطة من ٦٥٠-٣٣٤ق.م»، ١٢٠.

(21) بركليس: رجل دولة وزعيم وخطيب أثيني (ويعني اسمه المحاط بالمجد)، ينحدر بركليس من عائلة ثرية، عملت في المجال السياسي لفترة طويلة، اشترك بركليس مع صديقه إفيالتيس في حملة سياسة ضد حاكم أثينا الأرستقراطي كيمون، ليصبح بذلك زعيما محبوبا في أثينا، ارتبط تاريخه السياسي بمجموعة من الإصلاحات التي قدمها لأثينا، وقد توفي بسبب انتشار داء الطاعون في أثينا والذي فتك بعدد كبير من سكانها.

تشارلز ألكسندر روبنصن، أثينا في عهد بركليس، ترجمة: أنيس فريحة (بيروت: مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، ١٩٦٦م)، ٢٠١. و

Joshua J. Mark, «Pericles», Ancient History Encyclopedia, published on 02 September 2009, Accessed April 18, 2017; http://www.ancient.eu/pericles/ .

(22) أرسطو، دستور الأثينيين، ترجمة: الأب أوغسطينس بربارة (دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، ٢٠١٣م)،٣٧.

(23) أ.هـ. م. جونز، الديمقراطية الأثينية، ترجمة: عبدالمحسن الخشاب (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦م)، ١٥.

(24) الكاشف، «تطور الفكر السياسي في أثينا وإسبرطة من ٦٥٠-٣٣٤ق.م»،١٢١.

(25) مهران، المواطنة والمواطن في الفكر السياسي، .154

(26) مهران، المواطنة والمواطن في الفكر السياسي، .147

(27)الكاشف، «تطور الفكر السياسي في أثينا وإسبرطة من ٦٥٠-٣٣٤ق.م»،١١٢.

(28) المرجع السابق، ١٢٢-١٢٣.

(29) دي كولانج، المدينة العتيقة،.268

(30) مفيد رائف العابد، تاريخ الإغريق (دمشق: منشورات جامعة دمشق، ١٩٩٨-١٩٩٩م)، ٩٢.

(31) دي كولانج، المدينة العتيقة،.276

32(32) Young- Ho Park, «Paul's Ecclesia as a Civic Assembly» (PhD diss. Unpublished, The University of Chicago, 2012), 21.

(33) السيد عبدالحميد فوده، النظرية الدستورية في الديمقراطية الأثينية (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م)، ١١٤.

(34) دي كولانج، المدينة العتيقة،.308

(35) Park, «Paul's Ecclesia as a Civic Assembly», 25-26.

(36) عثمان أمين، «الحرية عند اليونان والرومان»، الكتاب ٤، ع١ (١٩٤٩م): ١١٠-١٠٩، http://search.mandumah.com/Record/261552.

(37) فوده، النظرية الدستورية في الديمقراطية الأثينية،.76

(38) فوده، النظرية الدستورية في الديمقراطية الأثينية،.76

(39) العبادي، «ديمقراطية الأثينيين»، ٧٣.

(40) أرسطو، دستور الأثينيين،.37

(41) Kostas Vlassopoulos, «Slavery, freedom and citizenship in classical Athens: beyond a legalistic approach, *ERH* 16 (2009) :355-356.

(42) محمد علي الصافوري، «فكر ونظم الإغريق»، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ١، ع. ٢٥(٢٠٠٤م): ٢١٢.

(43) الناصري، الإغريق،.92

(44) Manville, The Origins of Citizenship in Ancient Athens, 127-128.

(45)فوده، النظرية الدستورية في الديمقراطية الأثينية،.25

(46)الناصري، الإغريق، .196

(47)العابد، تاريخ الإغريق،.92-91

(48)الناصري، الإغريق، .196

(49)العياد، تاريخ اليونان، .233

(50) K. Kapparis, « Women and Family in Athenian Law, » Demos, accessed August 29, 2016 , http://www.stoa.org/projects/demos/article_women_and_family?page=6&greekEncoding=UnicodeC .

(51) أفلاطون: فيلسوف يوناني، وهو مؤسس الفلسفة المثالية، مُعلّمه سقراط وتلميذه أرسطو، كتب العديد من الحوارات الفلسفية التي تناولت نظرية المعرفة، الرياضيات، المنطق، اللغة،

الأخلاق، السياسة، وله العديد من المؤلفات التي يغلب عليها طابع المحاورة ككتاب القانون والجمهورية.

مصطفى النشار، فلاسفة أيقظوا العالم، (القاهرة: دار قباء، ١٩٩٨م)، ١٠٠-٩٤.

(52) سقراط: فيلسوف وحكيم يوناني، وهو مؤسس الفلسفة الغربية، لم يترك لنا سقراط كتابات إلا أن جُل ما نعرفه عنه قد أُستقي من خلال روايات تلامذته عنه، ومن بين ما تبقى لنا من العصور القديمة، حوارات أفلاطون السقراطية، التي تعد من أكثر الروايات شمولية، وإلماماً بشخصية سقراط، كما نقلت إسهاماته الخالدة في مجالات المعرفة، والمنطق، أُتهم سقراط في نهاية حياته بإفساده الشباب الأثيني نتيجة لأفكاره ومعتقداته السياسية، ليتم الحكم عليه بالإعدام، وبسبب احترامه لقوانين المدينة، فقد أذعن لأحكامها، ليتم إعدامه بسقايته سما بعد شهر قضاه في السجن. النشار، فلاسفة أيقظوا العالم،.91-86

(53) يحيى أفنيخر، الأطفال ذوو الاحتياجات الخاصة (دمشق: مطبعة دار العلم، ١٩٩٩م)، ٥.

(54) دي كولانج، المدينة العتيقة، .269

(55)العياد، تاريخ اليونان،.226

(56) أرسطو، دستور الأثينيين،.36

(57) Cait Smith, « The Treatment of Athenian Slaves, » (Dickson; Dickson College, 2011),3.

(58) Jaime Maria Layne, «The Enculturetive Function of Toys and Games in Ancient Greece and Rome, » (MS diss. Unpublished, The University of Maryland, 2008),62-64.

(59)59عزت قرني، «أثينا والفلسفة»، مجلة عالم الفكر ٣٨، ع. ٢ (٢٠٠٩م): ٦٣-٦١.

60(60) Mark Cartwright, «Women in Ancient Greece», Ancient History Encyclopedia, published on 27 July 2016, Accessed on April 18, 2017; http://www.ancient.eu/article/927/ .

(61)أرسطو، السياسات،.116

(62)فوده، النظرية الدستورية في الديمقراطية الأثينية،.76

(63)فوده، النظرية الدستورية في الديمقراطية الأثينية،.129

(64) روجر جست، المرأة في أثينا: الواقع والقانون، ترجمة: منيرة كروان (القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥م)، ٢٧.

(65) جست، المرأة في أثينا: الواقع والقانون، 39.

(66) أحمد إبراهيم حسن، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية: نظم القانون العام (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية،٢٠٠٠)، ٢١.

(67) فضل الله محمد إسماعيل، نماذج من المشكلات الفلسفية والاجتماعية والسياسية والقانونية (القاهرة: بستان المعرفة، ٢٠٠٣م)،٢٥٦.

(68) Florinda Ruzi, «Use and Control of Violence in Classical Athens, » (PhD diss. Unpublished, The Johns Hopkins University, 1993),198-199.

(69) حسن، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية: نظم القانون العام، 51.

(70) Adeline Bessie, «The Elements of Democracy within Certain Athenian Constitution between the 9th and 4th Centuries B.C, » (MS diss. Unpublished, The University of South California, 1932),16-17.

(71) Vlassopoulos, «Slavery, freedom and citizenship in classical Athens: beyond a legalistic approach, 347.

(72) Vlassopoulos, «Slavery, freedom and citizenship in classical Athens: beyond a legalistic approach,348.

(73) Smith, « The Treatment of Athenian Slaves, » 2.

(74) Vlassopoulos, «Slavery, freedom and citizenship in classical Athens: beyond a legalistic approach,348.

(75) حسن، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية: نظم القانون العام، 82-83.

(76) Kapparis, « Women and Family in Athenian Law, », http://www.stoa.org/projects/demos/article_women_and_family?page=1&greekEncoding=UnicodeC.

(77) Carrie Cooper, « On the Explanation of the Wealthy Slave in Classical Athens, » (MS diss. Unpublished, Economics School of Ivan Allen College,2007),29.

(78) حسن، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية: نظم القانون العام، 83.